

---

---

## آليات الحوكمة لمكافحة الفساد المالي والإداري في ظل مبدأ الإفصاح والشفافية

### *Governance mechanisms to combat financial and administrative corruption under the principle of disclosure and transparency*

د. مجدوب خيرة\*

جامعة تيارت – الجزائر

Prof.medjdoub@gmail.com

Received: 05/10/2018

د.طويطي مصطفى

جامعة غرداية – الجزائر

kaizen1982@gmail.com

Accepted: 20/10/2018

Published: 31/01/2019

---

---

#### ملخص:

تعد حوكمة الشركات من أهم الآليات الضرورية و اللازمة للحد من الفساد المالي والإداري وذلك من خلال ضمانها لحسن عمل الشركات وتأكيد نزاهة الإدارة، وكذلك الوفاء بالالتزامات والتعهدات في القطاعين العام والخاص بشكل قانوني واقتصادي سليم. وقد اكتسبت الحوكمة أهمية كبيرة خاصة بالنسبة للدول الناشئة نظرا لضعف النظام القانوني الذي لا يمكن معه إجراء تنفيذ العقود و حل المنازعات بطريقة فعالة، فغياب الإفصاح وضعف نوعية المعلومات يؤدي إلى منع الإشراف و الرقابة و يعمل على انتشار الفساد وانعدام الثقة، ويؤدي إتباع المبادئ السليمة للحوكمة إلى خلق الاحتياطات اللازمة ضد الفساد و سوء الإدارة في القطاعين العام و الخاص مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية و مكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح.

**الكلمات المفتاحية:** الفساد المالي والإداري، الحوكمة، الإفصاح، الشفافية.

تصنيف G30:JEL

\* المؤلف المرسل: د.مجدوب خيرة ، الإيميل: Prof.medjdoub@gmail.com

**Abstract:**

*Governance is not objective in itself but a tool and a means to achieve results and goals sought by everyone, they are a set of standards and rules and laws regulating the performance and practices and then to maintain the rights of all and to achieve transparency and disclosure.*

*overnance has gained great importance especially for emerging countries due to weak legal system that cannot be with him conducting the execution of contracts and resolve disputes in an effective manner, the absence of disclosure and poor quality information leads to prevention of supervision and control, it works on the spread of corruption and lack of confidence, and will follow the principles sound corporate governance to create the necessary precautions against corruption and mismanagement in the public and private sectors while promoting transparency in economic life and institutions combating resistance to reform.*

**Key words:** *financial and administrative corruption, corporate governance, disclosure, transparency.*

**Jel Classification Codes:** G30

## 1. مقدمة:

تعد ظاهرة الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية شديدة الانتشار تأخذ أبعاداً واسعة وتتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها وتباين درجة انتشارها من مجتمع لآخر كونها ظاهرة اجتماعية وسياسية واقتصادية وقانونية، لذا فإن الأسباب وراء الفساد المالي والإداري لا يمكن أن تكون متماثلة وتنبع من جانب واحد سواء كان تنظيمياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً أو قضائياً... إلخ، حتى في المجتمع أو البلد الواحد.

وتعد مسألة التوعية بمخاطر الفساد وإبراز الآثار السلبية الخطيرة التي تخلفها ممارسة الفساد و التثقيف بسبل وآليات منعه و مكافحته من أهم الوسائل التي تتبناها الدول في مواجهة هذه الآفة الخطيرة التي تنهش جسد المجتمع والدولة معا و تصيبها بعلل وأمراض خطيرة قد لا يمكن علاجها إلا بجهود و خسائر فادحة وأموال كثيرة ، و من هنا فإن مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة تحتم على الدولة بكافة مؤسساتها الرسمية و على المواطن و المجتمع بكافة مكوناته التصدي لها، و من أجل تحقيق هذا الهدف لا بد من نشر التوعية بمخاطر الفساد و آثاره المدمرة و أسبابها و كيفية الوقاية منها و علاجها، تحرص مختلف القيادات في مختلف حكومات العالم على محاربة الفساد المالي و الإداري لإدراكها أنه قد يؤدي إلى انهيار السلطة، و هي تركز في الأساس على وضع الأنظمة الرقابية و القوانين و التشريعات التي تحارب الفساد بجميع أنواعه، و مع أن التشريعات الدينية و القيم الاجتماعية و الأخلاق المهنية تساعد على محاربة الفساد الإداري و المالي في بيئة الأعمال إلا أن انتشاره لا يمكن أن نتغافل عنه و ذلك بسبب عدم تطبيق الأنظمة الموضوعية و ضعف الجهاز الرقابي و قد وضعت عدة آليات و استراتيجيات لمكافحة هذه الظاهرة و لعل من أهمها الحوكمة، فقد أثبتت الأزمات المالية العالمية - سواء الأزمة المالية في جنوب شرق آسيا 1997م أو الأزمة المالية العالمية 2007م- أهمية دور الحوكمة في توطيد دعائم الاقتصاد، وهو ما جعل كثيراً من الدول تعيد النظر في أنظمة وإجراءات الرقابة و الحوكمة. ويتضمن ذلك دعم البنية التشريعية من خلال إصدار التشريعات واللوائح التنفيذية أو تعديل موادها بغرض رفع مستويات الإفصاح والشفافية، و على هذا الأساس جاءت إشكالية مداخلتنا على النحو التالي:

كيف يمكن للحوكمة الحد من الفساد المالي والإداري في ظل مبدأ الإفصاح والشفافية ؟

و من أجل معالجة هذه الإشكالية ارتأينا تقسيم مداخلتنا على المحاور الرئيسية التالية:

- الإطار التصوري لحوكمة الشركات.

-تكلفة الفساد المالي والإداري.

-حدود وأهمية مبدأ الإفصاح والشفافية في الحوكمة.

-استراتيجيات الحوكمة للحد من الفساد المالي والإداري.

## 2. الإطار التصوري لحوكمة الشركات.

أدت الانهيارات المالية و الفضائح الإدارية بالشركات العملاقة في العديد من دول العالم في الوقت الحالي والتي من كان لها وما يزال الأثر البالغ على اقتصاديات الدول التي تنتمي لها تلك الشركات، إلى تحليل الأسباب التي تؤدي إلى ظهور الفساد المالي والإداري بالشركات والذي يؤدي بطبيعة الحال إلى حدوث تلك الانهيارات و الفضائح.

و هناك العديد ممن يعتقدون أن الفساد المالي والإداري مقترن بالنظم الاشتراكية وحدها حيث تمتلك الدولة الشركات و بالتالي تكون مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية و السرقات المالية، حيث يقوم المديرون باستغلال مناصبهم من أجل أهداف لا علاقة لها بأن تريح الشركات أو تخسر ما دامت الدولة هي المالك الوحيد القادر على تعويض الخسائر و تغطية السرقات بل وربما التستر على الفساد في بعض الأحيان، إلا أنه و في ظل الاقتصاد الحر و مع إهمال قوانين السوق فإن الفساد يظل ظاهرة مستمرة يتفاوت حجمها بين دولة و أخرى بل و ربما بين قطاع و آخر داخل الدولة الواحدة لذلك ظهرت مفردات جديدة مثل "حوكمة الشركات" و التي تعني المزيد من التدخل والإشراف من جانب المساهمين و الجمعيات العمومية على مجالس الإدارة و أجهزتها التنفيذية (محمد مصطفى سليمان، 2009، صفحة 35)

### 1.2. مفهوم الحوكمة:

تعني الحوكمة -في جوهرها- تطبيق قواعد عامة ومجردة على كافة الشركات والمؤسسات الفردية والعائلية والجماعية والوطنية وتلك التي تملكها أو تديرها الحكومات، كما تستلزم تطبيق قواعد الشفافية والإفصاح وتقديم الإقرارات ونشر المعلومات والمراقبة الفعالة والإدارة الرشيدة للمخاطر والتقييم الدقيق للأنشطة، ويقصد بالشفافية -في هذه الحالة- قدرة الأفراد والجماعات على الرقابة الفعالة والدقيقة وحق الحصول على المعلومات أي إتاحة المعلومات والقدرة على التحليل الدقيق لها ومشاركتها أي إعلانيتها وما يتصل بذلك أيضاً من الإفصاح عن الموقف الحقيقي للشركات والمؤسسات من حيث أنشطتها ووضعها المالي والقانوني، ولا شك أن ذلك يثير معضلة مركبة، فكيف يمكن الموازنة

بين حق الناس في المعرفة من ناحية وحق الشركات والمؤسسات في الخصوصية من ناحية أخرى، كما أنها تثير كذلك معضلة الحوكمة من الناحية القانونية وثقافة الحوكمة Culture of Gouvernance (CoG) سواء داخل الشركات والمؤسسات أو بين الشركات من ناحية والمواطنين من ناحية أخرى، ولا شك أن تطبيق قواعد الحوكمة والشفافية والإفصاح يزيد من القدرة على المسائلة نظرًا للدفع بالحقائق بما يطلق عليه الإفصاح النشط، وهو ما يؤدي كذلك إلى ما يسمى بـ"حلقة المعلومات والشفافية" Information-Transparency Cycle، بمعنى أن الإفصاح يؤدي إلى الشفافية والشفافية تؤدي إلى تحسين جودة المعلومات، وكل ذلك يعمق من ثقافة الشفافية Culture of Transparency (CoT) لدى مختلف أطراف العملية الاقتصادية (عبد المنعم المشاط، 2009)

ويشير مفهوم الحوكمة إلى الخصائص التالية:

-الانضباط: أي إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.

-الشفافية: أي تقديم صور حقيقية لكل ما يحدث.

-الاستقلالية: أي لا توجد تأثيرات و ضغوط غير لازمة للعمل.

-المساءلة: أي وجود مسؤولية أمام جميع الأطراف ذوي المصلحة في المنشأة.

-العدالة: أي يجب احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في المنشأة.

المسؤولية الاجتماعية: أي النظر إلى الشركة كموطن جيد (Commission économique des NU pour l'Afrique, 2002)

## 2.2. أهداف الحوكمة: تسعى الحوكمة إلى تحقيق الآتي:

-ضمان الشفافية والعدالة والمساواة وتحسين مستوى التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

-تكوين لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذية للعمل على تجنب الغش والتدليس وتقليلهما.

-توفير الحماية للمساهمين ومنع تضارب الأهداف وتنازع السلطات وتعظيم المصالح المتبادلة

-مراعاة مصالح العمل والعمال وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات بما يضمن تعزيز الرقابة والضبط الداخلي.

-منع الوساطة والمحسوبية والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.

-تنمية الادخار وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي وتعظيم الربحية وخلق المزيد من فرص العمل الجديدة.

-الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان مراجعة الأداء المالي وتخفيض تكلفة التمويل.

-وجود هياكل إدارية متكاملة تضمن تحقيق محاسبة الإدارة أمام المساهمين وأصحاب المصالح. (محمد مصطفى سليمان، 2009)

3.2. أهمية الحوكمة: تعد الحوكمة من أهم العمليات الضرورية واللازمة لحسن سير عمل الشركات، وتأكيد نزاهة الإدارة فيها، وكذلك للوفاء بالالتزامات والتعهدات ولضمان تحقيق الشركات لأهدافها، وبشكل قانوني واقتصادي سليم، خاصة ما يتصل بتفعيل دور الجمعيات العمومية لحملة الأسهم للاضطلاع بمسؤوليتهم، وممارسة دورهم في الرقابة والإشراف على أداء الشركات، وعلى أداء مجلس الإدارة والمسيرين التنفيذيين في هذه الشركات، وبما يؤدي إلى الحفاظ على مصالح جميع الأطراف وتكمن أهمية الحوكمة في النقاط الرئيسية التالية:

-مكافحة الفساد المالي والإداري وما يترتب عليه من فقر وبطالة، وهذا بعدم السماح بوجوده أو باستمراره، بل القضاء عليه وعدم السماح بعودته مرة أخرى.

-تحقيق وضممان النزاهة والحياد والاستقلالية لكافة العاملين في الشركات بدءاً من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين إلى أدنى عامل.

-تحقيق السلامة والصحة وعدم وجود أي أخطاء عمدية، أو انحراف متعمد، أو غير متعمد، ومنع استمرار هذا الخطأ أو القصور.

-محاربة الانحرافات وعدم السماح باستمرارها، خاصة تلك التي يشكل وجودها تهديداً للمصالح أو يصعب من إمكانية تحقيق نتائج جيدة للأعمال وتحتاج إلى تدخل إصلاحي عاجل.

-تقليل الأخطاء إلى أدنى قدر ممكن، بل استخدام النظام الحمائي الوقائي الذي يمنع حدوث هذه الأخطاء والتجاوزات وبالتالي يجنب الشركات تكاليف وأعباء هذا الحدوث. (مصطفى حسن بسيوني السعدني، 2009)

-ضمان حصول المستثمرين على عائد مجزٍ على استثماراتهم.

-زيادة النمو وتعظيم حقوق المساهمين وأصحاب المصالح.

-ضمان قدر ملائم من الطمأنينة للمستثمرين وتعظيم القيمة السوقية للأسهم.

-تدعيم تنافسية الشركات في الأسواق المالية العالمية.

-التأكد من كفاءة تطبيق برامج الخصخصة والاستخدام الأمثل لحصيلتها المالية.

-تجنب الانزلاق في مشاكل محاسبية ومالية ودرء حدوث الانهيارات المصرفية .

**4.2. مبادئ الحوكمة:** تعبر الحوكمة عن النظام الذي من خلاله يتم توجيه أعمال المنظمة و مراقبتها من أجل تحقيق أهدافها و الوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية و النزاهة و الشفافية (طارق عبد العال حماد،، 2005)، فقياس مدى الثقة و المصدقية في المنشآت يعتمد على مستوى الحوكمة فيها، ليس كافيًا إتباع معايير المحاسبة الدولية أو معايير التدقيق فقط بل المطلوب هو التقيد الشديد بهما، كذلك الحال بالنسبة للقوانين و الأنظمة، و يرتبط النظام بمجموعة من الدعائم و المرتكزات و المكونات الأساسية و التي يوفر تفاعلها مقياس لجودة الحوكمة في المؤسسة و موثوقيته في ظل إطار الممارسات و القواعد و تتمثل هذه المبادئ في:

- الهيكل التنظيمي: يكفل هيكل تنظيمي للمؤسسة تحديدا دقيقا لمدى فعالية و موثوقية و واجبات نظام الحوكمة، و يرادف ذلك التوزيع العادل للمسؤوليات و توضيح الإطار العام و حدود الصلاحيات و إجراءات تفويضها كما يحدد أسس اختيار أشخاص كل من الإدارة العليا و الإدارة التنفيذية و حدود كل من الواجبات الملقاة على عاتقهم و نطاق الصلاحيات التي يتمتعون بها.
- الإفصاح و الشفافية: يمثل مستوى الإفصاح و الشفافية مقياس هاما لمدى فعالية و موثوقية نظام الحوكمة في المؤسسة حيث أن العدالة في توفير المعلومات الصحيحة و الواضحة و الكاملة في الوقت المناسب لكل الأطراف المؤثرة في حياة المؤسسة من ذوي العلاقة يعزز مدى الثقة بنظم إدارة التفاعل مع المنشأة و آلية توجيه العاملين فيها و مراحل اتخاذ القرارات و مدى القدرة على إدارة التفاعل مع المنشأة استنادا إلى المعلومات التي تم الإفصاح عنها و بما يتضمن التقارير و البيانات المالية السنوية و السياسات و الأسس المحاسبية المتبعة و تقارير التدقيق و مقياس الأداء و الانجاز و التوجهات و الخطط المستقبلية لعمل المؤسسة و الاستراتيجيات المتبناة في سبيل تحقيق أهدافها.
- نظم الضبط و الرقابة: إن التفاعل الداخلي و التقييم المستمر للعناصر الداخلية لنظام الحوكمة يأتي في سبيل العمل على الارتقاء بجودته و زيادة الموثوقية فيه حيث أن أدوات الضبط و التطوير الذاتي تساهم في ضبط جودة هذا النظام، و تشمل مفاهيم الرقابة الذاتية كل من التدقيق الداخلي و لجان التدقيق و إدارة المخاطر (مخاطر العمليات، مخاطر السوق، مخاطر الائتمان، مخاطر التكنولوجيا، مخاطر مخالفة القوانين، و مخاطر الكوارث)، و الموازنات العامة و تبحث هذه المفاهيم في قياس الأداء و محاسبة المسؤولين و بما يرتبط مباشرة بكل من مفهومي المسائلة و المسؤولية من حيث

تحمل متخذي القرارات لتبعات قراراتهم و المعاقبة عن سوء الإدارة و اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.

– البنية الأخلاقية: وتشمل التحكم بقيم المؤسسة و أخلاقياتها و بمستوى عال من السلوك المثالي فيها، إن القيم الأخلاقية العالية لدى المتفاعلين مع هذا النظام من مراعاة حقوق كافة الأطراف من ذوي العلاقة و الاعتراف بها بعيدا عن تأثير أي نفوذ أو هيمنة على اتخاذ القرار بما يدعم التقليل من التضارب في المصالح و الانتقال بها من المستوى الشخصية إلى المستوى العام تلعب الدور الرئيس في تفعيل الحوكمة في المؤسسة و تعزيز ثقة الأطراف ذوي العلاقة.

– الأنظمة و التشريعات القانونية: تشارك الأنظمة و التشريعات القانونية في تعزيز و تدعيم البنية العامة لأنظمة الحوكمة من خلال قولبة الأطر العامة لعناصر هذا النظام و المتابعة المستمرة لمخرجاته بما يحكم السلوك التفاعلي للعناصر المختلفة، و تتناول الأنظمة و التشريعات القانونية المختلفة رسما ملزما لحدود عناصر هذا النظام و أطره العامة و بما يكفل توفير مجموعة من الأدوات اللازمة لتعزيز الممارية العادلة للحقوق بما يتضمن تحديدا لأنظمة السلوك الداخلي في المنشأة و تتكامل الأنظمة و التشريعات القانونية المختلفة في أطرها لذلك انطلاقا من كل من قانون الشركات و الأنظمة القانونية لتداول و إصدار الأوراق المالية إلى قوانين منع الاحتكار و أسس المنافسة و الإفلاس و مرادفة العمل و أنظمة الخدمة الاجتماعية.

– الأسواق التنافسية: تحفز هذه الأسواق مفهوم الفرص المتكافئة للجميع في العمل على دعم استمرارية النشاط و تعزيز أعماله و توسيعها حيث تفرض معطيات الأسواق التنافسية ضرورات الحفاظ على استمرارية المنشأة و قوة طرحها لمنتجاتها و سلعها و خدماتها للعمل على البقاء في هذه الأسواق و عدم الخروج منها، و عزز مفهوم انفتاح الأسواق العالمية المعطيات المشار إليها و بما يتواءم و السياسات الاقتصادية المراعاة في أي بلد من فرض أطر المنافسة الداخلية بعيدا عن تأثير الاجتياح الهائل و الاختلاط المباشر بالأسواق العالمية للحفاظ على فرص توفير البنية المناسبة لتطوير أنظمة و أعمال الشركات المحلية مرحليا و لتصبح قارة على الاستمرار في حال الدخول إلى السوق العالمية. (خلف عبد الله الوردات، 2004)

### 3. تكلفة الفساد المالي والإداري: إن الفساد المالي والإداري ظاهرة مستمرة ذات ممارسات غير

شرعية لها أبعاد و توصيفات متعددة بتعدد أنواعها و مظاهرها و أدواتها التي تنعكس تأثيراتها على مجمل العملية التنموية و بالتالي على رفاهية المواطن.

وقد تنوعت مفاهيمها وتغيرت تبعا للتغيرات التي شهدتها العالم في السنوات القليلة الماضية، مما جعل من مفاهيمها محط جدل ونقاش من قبل الباحثين، سعيا وراء تحديد مفهوم واضح ودقيق لهذه الظاهرة المهمة والخطيرة في أن واحد، كونها أحد الآفات التي تواجه المجتمعات النامية والمتقدمة بقطاعيها العام والخاص على حد سواء.

### 1.3. مفهوم الفساد:

الفساد لغة: يعني الفساد لغة التلف، العطب، الاضطراب، الخلل، الجذب والقحط (يوسف خليفة:، 2004) ، ويقال أفسد الشيء أي أساء استعماله، وفسد الرجل أي جاوز الصواب والحكمة، وفسدت الأمور بمعنى اضطربت وأدركها الخلل.

الفساد شرعا: من المؤكد أن الفساد في الشريعة الإسلامية يستمد معانيه من القرآن الكريم الذي تناوله في آيات كثيرة حيث وردت كلمة "فسد" في خمسين موضعا في القرآن الكريم، والمراد بالفساد الشرعي في المعاملات والعبادات عدم استيفاء الأركان والشروط، وقد عرفه جمهور الفقهاء على أنه مخالفة الفعل للمشرع بحيث لا تترك عليه الآثار ولا يسقط القضاء في العبادات. (عبد الرحمان جميل قصاص، صفحة 5)

الفساد اصطلاحا: يعني الفساد اصطلاحا خروج الشيء عن الاعتدال سواء كان هذا الخروج قليلا أو كثيرا ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة.

الفساد بالمدلول القانوني والإداري : إساءة استخدام السلطة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاصة، أو هو الأعمال التي يمارسها أفراد من خارج الجهاز الحكومي وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه للسماح لهم بالتهرب من القوانين أو إجراء تغيير فيها أو الحصول على مكاسب لهم ولعائلاتهم وأصدقائهم.

كما عرفته موسوعة العلوم الاجتماعية بأنه استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة ويشتمل ذلك بوضوح على جميع أنواع رشاوى المسؤولين المحليين أو الموظفين أو السياسيين، ولكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث بين القطاع الخاص. (نواف سالم كنعان، 2008)

### 2.3. مفهوم الفساد المالي والإداري:

يقصد بالفساد المالي ذلك السلوك غير القانوني المتمثل في هدر المال العام وأعمال السمسرة في المشاريع وتجارة الأسلحة (عياد محمد علي باشا، 2002) ، ويتخذ هدر المال العام عدة صور أهمها: اختلاس المال العام والعدوان عليه: كتضخيم فواتير الإنفاق العام لصالح أفراد أو طبقات معينة.

المتاجرة من خلال الوظيفة: كأن يقوم الموظف العام بأخذ رسوم مقابل خدمة تقدمها الدولة مجاناً لمواطنين أو يزيد على الرسم المقرر للحصول على الأرباح وتسمى هذه الحالة قانونياً (الغصب) وذلك لأخذ الموظف ما ليس حقه وحق الجهة التي يعمل بها.

التزييف والتزوير في العملة وبطاقات الائتمان: وقد يتم من خلال التسوق عبر شبكة الانترنت..... الخ. أما فيما يخص أعمال السمسرة فتتضمن عمليات التلاعب في سوق الصرف مثل تجارة العملة و سوق المال الخاصة بالأسهم والسندات وبعض الأعمال التي تصدر عن شركات السمسرة كقيامها بإصدار أسهم دون أن يكون لها أصول وكذلك المضاربة غير المشروعة التي تستهدف التأثير على أسعار الأسهم أو إطلاق الشائعات والعاملات الخفية واستخدام معلومات سرية لإتمام صفقات أدت إلى تحقيق أرباح طائلة.

أما تجارة الأسلحة فتعد من الصفقات التي يترافق معها كم كبير من الفساد المالي والتي تدار من خلال مافيات منظمة عبر صفقات وهمية أو مشبوهة ومن الجديد بهذا الصدد بروز ظاهرة (تجارة الحروب) التي تظهر العلاقة المشبوهة ما بين الصناعات العسكرية والبيوت المالية والمؤسسات الإعلامية وشركات المقاولات في الولايات المتحدة الأمريكية (منير الحمش، صفحة 112).

ومن خلال ما تقدم نرى أن الفساد المالي هو " ذلك السلوك المنافي للقوانين والأخلاق والقائم على

الإخلال بالمصالح والواجبات العامة من خلال استغلال المال العام لتحقيق مصالح خاصة. وهو

ليس حكراً على النشاط الذي يتصل بالوظيفة العامة بل خارجياً أيضاً". (هاشم الشمري، 2011)

مفهوم الفساد الإداري:

تعرف منظمة الشفافية الدولية الفساد الإداري على أنه "إساءة استعمال السلطة لأغراض خاصة" (Transparency internationa, 2011) وهذا التعريف يشمل المكاسب المالية والمادية لتعزيز السلطة الإدارية فهو إخلال بالمصالح والواجبات العامة (فؤاد سروجي، 2003) ، كما أنه يعرف أيضاً على أنه " كل النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدي فعلاً إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي الذي يمثل طلبات الجمهور والمصلحة العامة لصالح أهداف خاصة سواء كان ذلك بصيغة متجددة أم لا ، و سواء كان ذلك بأسلوب فردي أو جماعي منظم (عياد محمد علي باشا، 2002)

و يعرف كذلك بأنه تصرف الموظف العام الذي يستخدم المنصب العمومي لتحقيق مكاسب خاصة و يشمل ذلك الرشوة والابتزاز و هما ينطويان بالضرورة على مشاركة طرفين على الأقل كما يشمل أيضاً

أنواع أخرى من ارتكاب الأعمال المحظورة الذي يستطيع المسؤول العمومي القيام بها بمفرده و من بينها الاحتيال والاختلاس، على أن يترافق ذلك السلوك مع ضعف المساءلة الحقيقية وضعف شفافية أعمال الدولة من حيث الإفصاح عنا و منح صلاحيات كبرى للموظفين العموميين، مضافا عليها انخفاض الكثير من دخولهم بما لا يتناسب و ضمان حياة و عيش كريم لهم مما يؤدي إلى استخدامهم للصلاحيات(بسلوك غير أخلاقي) يجعلهم يستغلون تلك الصلاحيات لتحقيق المنافع الشخصية التي تفسر على أنها فساد إداري. ويمكن تصنيف تعاريف الفساد الإداري إلى ثلاث مجاميع:

المجموعة الأولى:تعتمد في تعريف الفساد الإداري على الإدارة العامة كمرکز له، و يعد الفساد من خلاله انحرافا عن الواجبات الإدارية و القانونية الثابتة للحصول على فوائد شخصية و مكاسب آنية. المجموعة الثانية: تعتمد في تعريف الفساد الإداري السوق كمرکز له، و يعتبر الفساد وحدة عليا و هي نوع خاص من التجارة يقوم رجال الأعمال من خلالها بتقديم المكاسب المالية وفقا لمبدأ العرض و الطلب(آلية السوق).

المجموعة الثالثة: تعتمد في تعريف الفساد الإداري الاهتمامان الإدارية كمرکز له، و يعد الفساد نوعا من التضليل الإداري و الذي من خلاله تقدم و تفضل المصلحة الخاصة على المصلحة العامة. إن تعدد مفاهيم الفساد الإداري لا يعني أن مضامينه و معانيه و أبعاده ما زالت غامضة و يختلف عليها، و بالتالي تخلق فكرة إن أمر محاربه و التصدي له ليس سهلا بل ليس ممكنا و لكن على العكس فغن التعميق الأكاديمي و التنظير المنهجي بالإضافة للتفريق بين الفساد النابع من طبائع الأشياء أو استعدادات البشر و بين الفساد الذي ما هو إلا نتيجة للضغوط و المتغيرات البيئية، سيمكن الأنظمة السياسية و الهيئات القضائية و المختصين و المهتمين ببرامج الإصلاح من تبني الاستراتيجيات الوقائية الشاملة و المانعة كبدیل للجهود القضائية و الأمنية العلاجية المهتمة بأساليب كشف الفساد. و عليه يمكن القول أن الفساد الإداري هو "سلوك منحرف عن الواجبات الأساسية للعمل، ينجم عنه حصول صاحب السلطة على مصالح شخصية على حساب المصلحة العامة، و هو لا يقتصر على قطاع معين بل قد يمتد إلى أبعد من ذلك فديشمل كافة قطاعات الدولة و القطاع الخاص" (هاشم الشمري، 2011).

### 3.3- مسيبات الفساد المالي و الإداري:

هناك جملة من العوامل المتنوعة التي تؤدي إلى شيوع الفساد الإداري و المالي في المجتمع و هي كما يلي:

#### 1.3.3 العوامل الاقتصادية: تعد العوامل الرئيسية المفسرة للفساد و تتمثل في:

أ- اتساع الدور الاقتصادي للدولة: إن اتساع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية يعد أحد العوامل الرئيسية لظهور الفساد لأن الأفراد يميلون بطبيعتهم إلى منح الرشوة للمسؤولين لتخطي القواعد و النظم و الإجراءات العامة الروتينية و هناك من يخفق في رفض تلك الرشوى و يظهر التدخل في عدة أشكال منها:

- السياسات الجمائية: عند قيام الدولة بحماية صناعتها المحلية فإنها بذلك تسمح برعاية الفساد لأن القيود التي تفرض على الاستيراد تجعل من تراخيص الاستيراد عملا مربحا بدرجة كبيرة لذا يهتم أصحاب المشروعات الخاصة برشوة المسؤولين الحكوميين من أجل الفوز بهذه الرخصة.

= الإعانات الحكومية: يعتبر منح الإعانات الحكومية مصدرا مهما للبحث عن الربح (يقصد بالربح الفائض من الدخل الذي هو أكثر من التكلفة المنفقة لأجل الحصول عليه في الظروف الطبيعية و في حالة الفساد يأتي الربح من الممارسات غير المشروعة شأن الرشوة و العمولة و تضخيم الفواتير)، إذ تشير الدراسات إلى أن الفساد يجد موطن قدم بل قد يترعع في ظل السياسات المالية التي لا تصمم بشكل جيد للصناعات المستهدفة بالإعانات فكلما كانت الإعانات كبيرة ازداد مؤشر الفساد في المجتمع.

- التحكم في الأسعار: يعد من المصادر المهمة أيضا في البحث عن الربح، فانخفاض أسعار السلع عن سعر السوق لأغراض اجتماعية أو سياسية من شأنه أن يخلق حوافز للأفراد و المجتمعات لرشوة المسؤولين و ذلك للحفاظ على تدفق مثل هذه السلع أو الحصول على نصيب غير عادل منها و هذا ما ينطبق أيضا على كل من أسعار الصرف المتعددة و حصص الصرف الأجنبي.

ب- الفقر و الأجر المتدني: يعد الفقر و تدني معدلات الأجور من الأسباب التي تؤدي إلى شيوع الفساد في المجتمع و خاصة عندما تكون الرواتب تشكل عصب حياة الموظف العام، فكلما كانت الكفاية في الدخول متوافرة كان أداء الموظف أكفأ و أدق و بوفرته تحقق مستوى يكفي لضمان حياة كريمة لذلك الموظف و لمن يعيلهم أيضا.

### 2.3.3. العوامل السياسية: و تتمثل في الآتي:

- غياب القدوة السياسية أي ضعف الإرادة لدى القادة السياسيين في محاربة الفساد نظرا لانغماسهم أو بعض منهم بقضايا الفساد و عد تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد و تعميق ما يسمى بثقافة النزاهة و سيادة القانون.

- تفشي البيروقراطية الحكومية.

- المغالاة في مركزية الإدارات الحكومية.

-ضعف أداء السلطات الثلاث: التشريعية، التنفيذية والقضائية.

### 3.3.3. العوامل الاجتماعية والثقافية: وتتمثل بالآتي:

-نمط العلاقات و الأعراف و الوعي بين أفراد المجتمع: كلما كانت الروابط الاجتماعية بين أفراد الطائفة الواحدة أو القبيلة قوية كلما ازداد الفساد لتفضيل المسؤولين الحكوميين من الأقارب و الأصدقاء و إعطائهم الوظائف المهمة التي يحققون من خلالها المكاسب الخاصة غير المشروعة و كلما ازداد وعي أفراد المجتمع كلما انخفض الفساد لمساهمة الأفراد المجتمع في محاربتة.

-تعقد القوانين الضريبية و صعوبة فهمها: و في هذه الحالة تقبل تلك القوانين أكثر من تفسير مما يعطي لفتشي الضرائب قوة تقديرية في تطبيق الحوافز الضريبية و تحديد تلك الضرائب و هذا يفسر تزامم العديد في الأفراد للعمل في مجال الجمارك و الضرائب على الرغم من انخفاض الأجور فيها.

-انخفاض عدد الأفراد الذين يطالبهم القانون بتهمة الفساد على الرغم من تفشي هذه الظواهر: هناك فجوة كبيرة بين العقوبات المنصوص عليها بالقانون و الجزاءات و العقوبات الفعالة، و إذا ما اتخذت هذه الجزاءات و العقوبات فإنها تتسم بالبطء و الإرهاق و غالبا ما تمنع العوائق القانونية و السياسية و الإدارية التطبيق و التعجيل في العقوبة.

### 4.3. تكلفة الفساد المالي والإداري:

إن للفساد المالي و الإداري مجموعة من التكاليف التي يمكن تمثيلها بالآتي : (Mahmoud ma'abrah, 2011)

-الفساد عقد غير قانوني و من ثم فإن التكلفة الناتجة عن إجراء الترتيبات اللازمة له تتميز بالضخامة، كما أنها تكاليف حقيقية. فكبار المديرين في الدول التي ينتشر فيها الفساد يقضون نحو 20% من وقت العمل في التفاوض على الفساد و تنفيذ عقودهم و هذا الوقت هو جزء من تكاليف عملية الفساد و هو يمثل أيضا تكاليف عملية الفرصة الضائعة، فهو هدر للعمالة ذات المهارات المرتفعة التي كان من الممكن توجيهها لفرص اقتصادية أفضل للمجتمع.

-يرفع الفساد من تكاليف التكوين الرأسمالي (المباني، المعدات) نتيجة العمولات التي تتراوح في الدول النامية ما بين (20-50%) أو أكثر فوق التكلفة الأصلية.

-يرفع الفساد الكلف النهائية للمعاملات و السلع و الخدمات النهائية، فهو يساهم من جهة في رفع قيم الكلف النهائية لها و من جهة أخرى تكون على حساب الكم و النوعية و الصلاحية، و وفقا لدراسة حديثة للبنك الدولي وجد أن الفساد يرفع تكلفة الخدمات إلى (10%).

-يخفف الفساد من الكفاءة الاقتصادية والرفاهية من خلال انتهاكه لسيادة القانون(الشرط الأساسي لاقتصاد السوق) وبالتالي لن تكون هناك حماية لحقوق الملكية الخاصة وتنفيذ العقود، مما يضعف من المبادلات بين المنشآت الاقتصادية لعدم وجود حوافز للتبادل مما يؤدي إلى قيام كل منشأة بإنتاج معظم احتياجاتها دون شرائها من السوق، أي لن يكون هناك تقسيم للعمل ولن تكون هناك شروط مسبقة للتخصص الذي هو أحد المصادر الجوهرية لزيادة الكفاءة الاقتصادية وبالتالي خفضها بطريقة غير مباشرة و من ثم خفض الرفاهية الاقتصادية.

-الفساد يقلل من قدرة الدولة على تأمين قدرتها التنافسية والمحافظة عليها، فللفساد تكلفة والعجز عن المنافسة يدخل ضمن هذه التكلفة ويؤكد التقرير الذي نشرته منظمة (IMD international) في أبريل 2001 العلاقة الوثيقة بين الفساد والقدرة التنافسية للاقتصاد.

-القضاء على هيبة وسيادة القانون الذي يؤدي بدوره إلى انهيار البيئة الاجتماعية والثقافية. -التكلفة الأقدح للفساد هي في إشاعته روح اليأس بين أبناء المجتمع، إذ يتفق علماء الاجتماع على أنه كلما انخفض الأمل انخفضت المبادرة وعندما تنخفض المبادرة يقل الجهد فيقل الانجاز، وبدون إنجاز يتوارث الناس الإحباط واليأس جيلا بعد جيل.

و عليه يمكن القول أن الفساد يختلف في أشكاله وتغلغله وعمق تأثيره وعواقبه بين الدول، وتعد الدول النامية هي الأكثر تأثرا بالآيات، والأكثر تعرضا لممارساته، والأكثر دفعا لنتائجه وتكاليفه.

#### 4. حدود وأهمية مبدأ الإفصاح والشفافية في الحوكمة.

يعني هذا المبدأ من منظور إداري الإفصاح عن المعلومات وتعزيز حق المواطن في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة والإجراءات وآليات تقديم الخدمة إلى المواطن، حتى لا تبقى هذه المعلومات وسيلة من وسائل استغلال هؤلاء المواطنين، يرتبط ذلك بتعزيز مفهوم المواطنة التي ينبغي أن تكون أساسا للعلاقة بين السلطة والمواطن والتي تقوم على الحقوق والواجبات المتبادلة بينهما، أما مفهوم الشفافية فيتعلق بوضوح الأنظمة والإجراءات داخل المنظمة وفي العلاقة بينهما وبين المواطنين المنتفعين من خدماتها وعلنية الإجراءات والغايات في عمل المؤسسات العامة و أهدافها.

أما من منظور مالي فيعني الوجه المعبر عن كامل النزاهة والحياد والحرص على سلامة العمليات و المعاملات وهو جانب يتصل بكافة الأدوار التي يمارسها كل من:

-أعضاء مجلس الإدارة.

-المديرين التنفيذيين.

-مراقبي الحسابات الخارجيين.

وأن تتضمن عملية الإفصاح توفير البيانات والمعلومات الكافية والمناسبة في وقت محدد ومعين بما يمكن متخذي القرارات من الإلمام والإحاطة بها في الوقت المناسب لاتخاذ قراراتهم وحماية مصالحهم على قدم المساواة.

#### 1.4. حدود مبدأ الإفصاح والشفافية:

ينبغي أن يكفل إطار حوكمة الشركات تحقق الإفصاح الدقيق وفي الوقت المناسب بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس الشركة، ومن بينها الموقف المالي، والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة، يتعين أن يتضمن بذلك العديد من العناصر أهمها ما يلي:

-ينبغي أن يتضمن الإفصاح ولا يقتصر على المعلومات التالية:

-النتائج المالية ونتائج عمليات الشركة.

-أهداف الشركة.

-الملكيات الكبرى للأسهم وحقوق التصويت.

-سياسة مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والتنفيذيين الرئيسيين والمعلومات عن أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك مؤهلاتهم وعملية الاختيار والمديرين الآخرين في الشركة وما إذا كان يتم النظر غلهم باعتبارهم مستقلين.

-العمليات المتصلة بأطراف من الشركة أو أقاربهم.

-عوامل المخاطرة المتوقعة.

-الموضوعات الخاصة بالعاملين وأصحاب المصالح الآخرين.

-هياكل وسياسات الحوكمة وبصفة خاصة ما يحتويه أي نظام أو سياسة لحوكمة الشركات و العمليات التي يتم تنفيذها بموجبها.

ب-ينبغي إعداد المعلومات والإفصاح عنها طبقاً للمستويات النوعية المرتفعة للمحاسبة والإفصاح المالي وغير المالي.

ج-ينبغي القيام بمراجعة خارجية مستقلة بواسطة مراجع مستقل كفاء مؤهل حتى يمكنه تقديم تأكيدات موضوعية من جهة خارجية لمجلس الإدارة والمساهمين بأن القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالي وأداء الشركة في كافة النواحي المدادية والهامة.

د-ينبغي على المراجعين الخارجيين الخارجين أن يكونوا قابلين للمساءلة والمحاسبة أمام المساهمين في ضوء القيام بمهام أعمال المراجعة والتي تقتضي واجبا من المراجع يتمثل في بذل العناية والجهد الكافي ومراعاة الأصول المهنية في عملية المراجعة.

هـ-ينبغي في قنوات بث المعلومات أن توفر فرص متساوية وفي التوقيت المناسب مع كفاءة التكلفة لمستخدمي المعلومات ذات الصلة.

و-ينبغي استكمال إطار حوكمة الشركات بمنهج فعال يتناول ويشجع على تقديم التحليلات أو المشورة عن طريق المحللين والسماصرة ووكالات التقييم والتصنيف وغيرها والمتعلقة بالقرارات التي يتخذها المستثمرون بعيدا عن أي تعارض هام في المصلحة قد يؤدي إلى الإضرار بنزاهة ما يقومون به من تحليل أو ما يقدمونه من مشورة.

و من الجدير بالذكر أنه لا يتوقع من الشركات أن تفصح عن معلومات قد تسبب خطرا أو تهدد مركزها التنافسي إلا إذا كان الإفصاح ضروريا لتوفير المعلومات الكاملة لاتخاذ القرارات الاستثمارية و لتجنب تضليل المستثمرين لذلك فإن كثيرا من الدول تطبق فكرة المادية أو الأهمية عند تحديد الحد الأدنى للمعلومات التي يجب الإفصاح عنها وتعرف المعلومات المادية أو الهامة بأنها المعلومات التي قد يؤدي حذفها أو تحريفها إلى التأثير على القرارات الاقتصادية التي يتخذها مستخدمو القرارات.

#### 2.4. أهمية مبدأ الإفصاح والشفافية:

في إطار حوكمة الشركات والممارسات الجيدة لها تنبع أهمية هذا المبدأ كمبدأ عام من مبادئ الحوكمة التي أقرتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية:

و يعتبر وجود نظام إفصاح قوي يشجع على الشفافية الحقيقية أحد الملامح الرئيسية للإشراف على الشركات والمنشآت التي تعمل في إطار السوق الحر.

كما يعتبر الإفصاح أمرا في غاية الأهمية لتحديد قدرة المنافسين في ممارسة حقوق ملكياتهم على أسس خاصة وأن الإفصاح أداة هامة ذات تأثير قوي على سلوك الشركات وقرارات المستثمرين.

فنظام الإفصاح القوي يساعد على اجتذاب رؤوس الأموال وكفاءة و عدالة تقييم الشركات و المحافظة الثقة في أسواق المال كما أن ضعف الإفصاح والممارسات غير الشفافة تؤدي إلى ضياع نزاهة سوق المال و تضخيم التكلفة وزيادة الفساد وإعاقة قدرة الأسواق على العمل وزيادة تكلفة رأس المال.

كما يساعد الإفصاح أيضا على تحسين فهم الجمهور لهيكل ونواحي نشاط الشركة و سياساتها وأدائها وعلاقة الشركة مع المجتمعات التي تعمل داخلها.

ولأهمية التطورات المادية التي تنشأ بين التقارير الدورية المنتظمة فإن أهمية الإفصاح عنها يجب أن تكون في التوقيت المناسب لكافة هذه التطورات و أن تتم في نفس الوقت لكافة المساهمين والمستثمرين والمشاركين في السوق بما يضمن المعاملة المتساوية. (إمام حامد آل خليفة، 2009)

### 5. أدوات الحوكمة ووسائلها في مكافحة الفساد المالي والإداري .

إن قدرة الدول على مكافحة الفساد قد تأتي من خلال نوعين من الأساليب، الأول يتعلق بوجود أجهزة رقابية يجري الاعتماد عليها في رصد نتائج الفساد و كشفها بينما يتعلق الثاني باعتماد الدول توسيع مساحة المشاركة في النشاط الخاص و تمكين الجمعيات العمومية من ممارسة دور ناجح يضع مجالس إدارة الشركات في موضع مساءلة عند اللزوم، و العمل على إلزام الشركات بتطبيق مفهوم حوكمة الشركات بها، و ما يرتبط بذلك من قيام الدول بإصدار العديد من التشريعات و القوانين على اعتبار أن موضوع الحوكمة يعتمد على عدد من القوانين و يترتب على ذلك أن يكون الإطار القانوني للدولة هو الذي يحيي النشاط الاقتصادي بها و يضمن الجدية و يحصر مظاهر الاستغلال و الفساد كما لا يمكن تجاهل العوامل التعليمية و الثقافية و الإعلامية لأنها تخلق النواحي السلوكية القادرة على كشف وسائل الفساد و محاربهته.

و اكتسبت حوكمة الشركات أهمية كبيرة خاصة بالدول النامية نظرا لضعف النظام القانوني بها و الذي لا يمكن معه إجراء تنفيذ العقود و حل المنازعات بطريقة فعالة، كما أن ضعف نوعية المعلومات تؤدي إلى منع الإشراف و الرقابة و يعمل على انتشار الفساد و انعدام الثقة.

و يؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة الشركات إلى خلق الاحتياطات اللازمة ضد الفساد و سوء الإدارة، مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية و مكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح، و قد أدت الأزمة المالية إلى اتخاذ نظرة عملية جيدة عن كيفية استخدام حوكمة الشركات الجيدة لمنع انتشار و تفشي الفساد المالي و الإداري و تجنب الأزمات المالية القادمة و يرجع ذلك إلى أن حوكمة الشركات ليست مجرد شيء أخلاقي جيد نقوم بعمله فقط، بل إن حوكمة الشركات مفيدة لمنشآت الأعمال، من ثم فإن الشركات لا ينبغي لها أن تنتظر حتى تفرض عليها الحكومة معايير معينة لتطبيقها بل يتعين عليها المبادرة إليها، و حتى يتم تطبيق قواعد الحوكمة و تحقيق أهدافها بشكل فعال لابد من توافر الآتي :

-إحساس رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم وجسامتها.

- جود هيكل تنظيمي يحدد الواجبات والمسؤوليات في الشركة بشكل دقيق ومتوازن.
- توفير نظم محاسبية ومالية فعالة تضمن تشغيل عملية اتخاذ القرار الإداري بكفاءة عالية.
- إيجاد مدونة أخلاق أو ميثاق شرف يتميز بالنزاهة والموضوعية.
- توفير بيئة اقتصادية واجتماعية وقانونية تتصف بكل مقومات الكفاءة و الصدق والعدالة.
- الالتزام بالمعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق لضمان عملية المقارنة وتحقيق الرقابة وتسهيلها. (فيصل محمود الشواورة، 2009)

إن حوكمة الشركات الجيدة في شكل الإفصاح عن المعلومات المالية يمكن لها أن تعمل على تخفيض تكلفة رأس مال المنشأة كما أن حوكمة الشركات الجيدة تساعد على جذب الاستثمارات سواء الأجنبية أم المحلية ، و تساعد في الحد من هروب رؤوس الأموال، و مكافحة الفساد الذي يدرك كل فرد الآن مدى ما يمثله من إعاقة للنمو، و ما لم يتمكن المستثمرون من الحصول على ما يضمن لهم عائداً على استثماراتهم فإن التمويل لن يتدفق إلى المنشآت، و بدون التدفقات المالية لن يمكن تحقيق الإمكانيات الكاملة لنمو المنشأة و إحدى الفوائد الكبرى التي تنشأ من تحسين حوكمة الشركات هي ازدياد إتاحة التمويل و إمكانية الحصول على مصادر أرخص للتمويل و هو ما يزيد من أهمية الحوكمة بشكل خاص بالدول النامية.

## 6. الخاتمة:

تعتبر ظاهرة الفساد المالي والإداري من الظواهر الخطيرة التي تواجه جميع الدول و خاصة النامية منها و لها تأثير كبير على التنمية الشاملة و الاستقرار السياسي و الاجتماعي و الاقتصادي بها، و اتفقت جل دراسات التنمية الاقتصادية أنه لا تنمية بدون مكافحة الفساد، فالفساد يهدر الفائض الاقتصادي الذي يمكن تخصيصه للتنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي، و قد ميزت هذه الدراسات بين فساد الفقر الذي يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل لكنه يحول دون الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، وفساد النخبة السياسية الذي يهرب جزء كبير من الفائض الاقتصادي والثروة القومية إلى الخارج، و يتطلب النوع الأول تحسيناً عاماً و ملموساً في الأجور، بينما يتطلب النوعين الأول والثاني خلق جهات رقابية ذات سلطات واسعة لمقاومته، و هذا من خلال دعم البنية التشريعية المسؤولة عن إصدار التشريعات واللوائح التنفيذية أو تعديل موادها، و الأخذ بمبادئ الحوكمة بغرض رفع مستويات الشفافية والإفصاح، وإنشاء جهاز إشرافي ورقابي للتأكد من الالتزام بالمعايير والضوابط، و محاسبة المخالفين لتلك الضوابط.

وقد توصلت هذه الدراسة على جملة من النتائج أهمها:

- ضرورة وضع سياسات فعالة و منسقة لمكافحة الفساد و تنفيذها و ترسيخها بمختلف الوسائل التي تراها كل دولة مناسبة و التي تهدف إلى:

— تجسيد مبادئ سيادة القانون.

— تعزيز مشاركة المجتمع.

— حسن إدارة الشؤون و الممتلكات العمومية.

— إرساء قواعد النزاهة و الشفافية و المساءلة.

-تقوم حوكمة الشركات على مجموعة من المبادئ أهمها هو مبدأ الإفصاح و الشفافية و هو التأكيد على ضرورة الإفصاح الدقيق و في التوقيت المناسب عن كافة الأمور المادية المتعلقة بالمؤسسة و عرضها بشكل عادل لجميع المتعاملين مع المؤسسة.

-تعد الحوكمة من أهم العمليات الضرورية و اللازمة لحسن عمل الشركات و محاربة الفساد بشتى أنواعه و تأكيد نزاهة الإدارة فيها، و كذلك للوفاء بالالتزامات و التعهدات و لضمان تحقيق الشركات أهدافها و بشكل قانوني و اقتصادي سليم.

-تعمل الحوكمة على مكافحة الفساد المالي و الإداري و تحد من هروب رؤوس الأموال و إتاحة التمويل و جذب الاستثمارات و خفض تكلفة رأس المال و هو ما يزيد من أهمية الحوكمة بشكل خاص بالنسبة للدول النامية، إذ تعتمد الحوكمة بشكل كبير على التعاون بين الحكومة و القطاع العام و الخاص و المؤسسات المالية و المصرفية لخلق نظم تنافسية في سوق حريز على أساس من القانون و تعزيز القدرة التنافسية للشركات و تجعل الدولة أكثر جذبا للاستثمار الأجنبي و تحقق تكاملا مع الأسواق.

-يؤدي إتباع المبادئ السليمة للحوكمة للشركات إلى اتخاذ الاحتياطات اللازمة ضد الفساد و سوء الإدارة مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية و مكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح.

-تتطلب الحوكمة الجيدة و الفعالة في مواجهة الفساد المالي و الإداري نظام و تشريعات السوق و بيئة قانونية تكفل تنفيذ العقود و صيانة حقوق الملكية و توجيه الاهتمام نحو إنشاء المؤسسات و التشريعات السياسية و الاقتصادية التي تتناسب مع الاحتياجات الخاصة بالدول النامية و ليس فقط نقل نماذج ناجحة في الدول المتقدمة.

7.المراجع المعتمدة:

- 1-خلف عبد الله الوردات. (2004). "التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات"، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان.
- 2-إمام حامد آل خليفة. (2009). "التدقيق الداخلي و تفعيل مبادئ الحوكمة في التشريع الضريبي المصري"، ، ا . بحوث و أوراق عمل المؤتمر الدولي الأول حول"التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية. لقاهاة، مصر.
- 3-طارق عبد العال حماد: (2005). "حوكمة الشركات-المفاهيم، المبادئ، التجارب(تطبيقات الحوكمة في المصارف)"،. الدار الجامعية، الإسكندرية.
- 4-عبد الرحمان جميل قصاص. (بلا تاريخ). " مفهوم الفساد وإفصاح في ضوء آيات القرآن الكريم"، . المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد، مركز الدراسات والأبحاث، . لرياض .
- 5-عبد المنعم المشاط. (2009). عبد المنعم المشاط: "الشفافية والإفصاح في الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على مصر" ، ملخص تصاعد الاندماجات وتعاضم الاحتكارات العملاقة وتأثيره على الشفافية والإفصاح في العالم و، 26 يناير، 2009. [www.cipe.org](http://www.cipe.org). مصر، القاهاة.
- 6-عياد محمد علي باشا. (2002). " الفساد الحكومي في الدول النامية، أسبابه و آثاره الاقتصادية والاجتماعية" ، لمجلد الخامس، العدد الثالث.. مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، /.
- 7-فؤاد سروجي: (2003). " الفساد و الحكم-الأسباب، العواقب و الإصلاح"-الطبعة الأولى، . عمان،: دار الأهلية للطباعة و النشر.
- 8-فيصل محمود الشواورة. (2009). " قواعد الحوكمة و تقييم دورها في مكافحة ظاهرة الفساد و الوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية " ، المجلد 25 ، العدد الثاني. مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية..
- 9-محمد مصطفى سليمان. (2009). 1. " دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد المالي و الإداري- دراسة مقارنة"-، اء. لدار الجامعية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر.

- 10-مصطفى حسن بسيوني السعدني. (2009). "المراجعة الداخلية في إطار حوكمة الشركات من منظور طبيعة خدمات المراجعة الداخلية". المؤتمر الدولي الأول حول "التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات"، المنظمة العربية للتنمية الإدارية. ، القاهرة، مصر.
- 11-منير الحمش. (بلا تاريخ). "الاقتصاد السياسي: الفساد، الإصلاح، التنمية". ، دمشق، سوريا: اتحاد الكتاب العرب للطباعة والنشر.
- 12-نواف سالم كنعان. (2008). "الفساد المالي والإداري-أسبابه، آثاره ووسائل مكافحته-"، الرياض، يناير. ، مجلة الشريعة والقانون العدد 3.
- 13-هاشم الشمري. (2011). .، إيثار الفتلي: "الفساد المالي والإداري وآثاره الاقتصادية والاجتماعية". ، عمان، الأردن، :. اليازوري للطباعة والنشر، الطبعة الأولى.
- 14-يوسف خليفة: (2004). " الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية"، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، الطبعة الأولى. ، بيروت، لبنان.
- 15-Commission économique des NU pour l'Afrique. (2002). Commission économique des NU pour l'Afrique(2002) : « principes directeurs relatifs au renforcement.
- 16-Mahmoud ma'abrah. (2011). : « the administrative corruption and its treatment in the Islamic legislation-a comparative study in the administrative law », dar althaqua for distribution, , Jordan.
- 17-Transparency internationa. (2011). Transparency international, Berlin,. Récupéré sur [http://www. Transparency.org](http://www.Transparency.org)